

قرار محافظ البحر الأحمر

رقم (١٠٣) لسنة ٢٠١٤ م

محافظ البحر الأحمر :-

= بعد الإطلاع على القانون رقم ٤٣ لسنة ١٩٧٩ فى شأن نظام الإدارة المحلية وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
 = وعلى القانون رقم ٤٧ لسنة ١٩٧٨ الصادر بشأن نظام العاملين المدنيين بالدولة وتعديلاته ولائحته التنفيذية .
 = وعلى التقرير المقدم من اللجنة المشكلة بالقرار رقم ١١٢٩ لسنة ٢٠١٣ بشأن تشكيل لجنة
 لفصل تبعية مكتبة مصر العامة عن الوحدة المحلية لمدينة الغردقة ونقل تبعيتها إلى ديوان
 عام المحافظة من كافة النواحي المالية والإدارية والتنظيمية وتصويب الوضع القانوني
 للمكتبة طبقاً للقرارات المنظمة لذلك .

= وعلى كتاب إدارة شؤون العاملين بالديوان العام المؤرخ ٢٠١٤/٢/٢٣ م .

= وللصالح العام .

= وعلى موافقتنا .

قرارالمادة الأولى

اعتباراً من تاريخ هذا القرار تنقل تبعية مكتبة مصر العامة بالغردقة من الوحدة المحلية
 لمدينة الغردقة إلى ديوان عام المحافظة من كافة النواحي المالية والإدارية والتنظيمية - وفقاً
 للقرارات المنظمة لذلك .

المادة الثانية

يتم الإبقاء على العاملين بمكتبة مصر العامة الحاليين في أداء مهام عملهم نظراً لما
 اكتسبوه من خبرات خلال الفترة السابقة مع استمرار صرف جميع المستحقات المالية
 لهم من جهة عملهم الأصلية بالوحدة المحلية لمدينة الغردقة لحين توفير اعتمادات
 مالية لهم بالديوان العام .

المادة الثالثة

على جميع الجهات المعنية كل فيما يخصه تنفيذ هذا القرار وإبلاغه لجميع
 جهات الاختصاص .

محافظ البحر الأحمر

٢٠١٤
٢٠١٤
لواء أ.ح/ أحمد عبد الله